

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن كان بغير قرعة : لزمه القضاء للأخرى .  
قوله وإن كان بغير قرعة : لزمه القضاء للأخرى .  
يعنى مدة غيبته إذا لم ترض الضرة بسفرها وهذا المذهب مطلقا وعليه أكثر الأصحاب .  
وجزم به في الهداية و المذهب و مسبوک الذهب و المستوعب و الخلاصة و المحرر و الرعايتين  
و الحاوي الصغير و الوجيز وغيرهم وقدمه في الفروع .  
واختار المصنف والشارح : أنه لا يقتضى زمن سيره .  
قال في تجريد العناية : لا يقضى زمن سيره في الأطهر